

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٣٧ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٤

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣١/٢) بمساحة ٥ أفدنة
بما يعادل ١٠٠٠ م٢ الواقعة بالحوض رقم (٢)
بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيد/ رجب عبد الله أحمد عبد الله
لإقامة مشروع سكنى بمقابل نقدى

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات
العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق
والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد
والاشتراطات النهاية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦
بالمواقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم إلغاء
تصنيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأرضي في ضوء
إمكانية تقدير وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط
من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجولته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضي بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانًا بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فدانًا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط ببندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر :

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠١٩/٢/١٩ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد / رجب عبد الله أحمد عبد الله لقطعة الأرض رقم (٢/١٣١) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ الواقع بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكني بمقابل عيني ، مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤١٢٠٢٦) بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٢٢ المتضمن الإفادة بكامل موقف أرض المشروع :

وعلى البرنامج الزمني للمشروع المعتمد من الهيئة بتاريخ ٤ ٢٠٢٠/٨/٢٧
وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤٢٦٨٣٢) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣١
مرفقاً به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوقیع والإفادة بكامل موقف أرض المشروع
وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢١/١/٥
نظير المراجعة الفنية واعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع :

وعلى التعهدين المقدمين من وكيل المخصص له قطعة الأرض بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكني والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ رجب عبد الله أحمد عبد الله باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/٣١) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢٠٠٠ م٢ الواقع بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل نقدى ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ .

وعلى مذكرة السيد د. مهندس المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/١٠ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

قرار :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/٣١) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢٠٠٠ م٢ (واحد وعشرون ألف متر مربع) الواقع بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ رجب عبد الله أحمد عبد الله لإقامة مشروع سكنى بمقابل نقدى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠١٩/٢/١٩ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

مادة ٣ - يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤- يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦- يلتزم المخصص له بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧- يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق ممهد) وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨- يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار السيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات .

مادة ٩- يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٠- ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع بقطعة الأرض رقم (٢/٣١)

بمساحة ١٠٠٠ م٢ بما يعادل ٥ أفدنة

الواقعة بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد / رجب عبد الله أحمد عبد الله

لإقامة نشاط سكنى بمقابل نقدى ، وفقاً للتعاقد المبرم

بين الهيئة وسيادته بتاريخ ٢٠١٩/٢/١٩

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ٢١٠٠٠ م٢ أي ما يعادل ٥ أفدنة .

مكونات المشروع :

١- الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٩٥٨٤,٠٠ م٢ أي ما يعادل ٢,٢٨٢ فدان وتمثل نسبة (٤٥,٦٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٣١٥٠,٠٠ م٢ بما يعادل ٠,٧٥ فدان وتمثل نسبة (١٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- الأرضى المخصصة للبوابات وغرف الأمن (F.P) بمساحة ٢٩,٠٠ م٢ أي ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٤,٠٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- الأرضى المخصصة للطرق الداخلية ومواقف انتظار السيارات بمساحة ٥٢٥١,٠٠ م٢ أي ما يعادل ١,٢٥ فدان وتمثل نسبة (٢٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١٨٧٥ م٢ أي ما يعادل ٠,٤٤٧ فدان وتمثل نسبة (٨,٩٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥- الأرضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٤٢٨١,٠٠ م٢ أي ما يعادل ١,٠١٩ فدان وتمثل نسبة (٢٠,٣٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٩٥٨٤,٠٠ م٢ أي ما يعادل ٢,٢٨٢ فدان وتمثل نسبة (٤٥,٦٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة

مبنيه بالدور الأرضى (F.P) ٢٣١٥٠,٠٠ فدان و تمثل نسبة (١٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأرضى التالى :

الارتفاع	عدد الوحدات	النموذج	النسبة البنائية (%)	مساحة الدور الأرضى (F.P) (م²)	مساحة القطعة (م²)	رقم القطعة
أرضي + أول	٦	فيلا متصلة	٤٤,٧٠	٥٠٣	١١٢٥	١
	١	فيلا منفصلة	٢٠,٤٠	١٠٧	٥٢٤	٢
	٤	فيلا متصلة	٤٣,٨٩	٣٣٦	٧٦٥,٥	٣
	٤	فيلا متصلة	٤١,٠٠	٣٣١	٨٠٦	٤
	٤	فيلا متصلة	٤٠,١٢	٣٣١	٨٢٥	٥
	٤	فيلا متصلة	٤٠,١٢	٣٣١	٨٢٥	٦
	٤	فيلا متصلة	٤١,٠٠	٣٣١	٨٠٦	٧
	٤	فيلا متصلة	٤٣,٨٩	٣٣٦	٧٦٥,٥	٨
	١	فيلا منفصلة	٢٠,٤٢	١٠٧	٥٢٤	٩
	١	فيلا منفصلة	١٥,٩٠	١٠٧	٦٧٣	١٠
	١	فيلا منفصلة	١٦,٨٢	١٠٧	٦٣٦	١١
	١	فيلا منفصلة	١٦,٨٢	١٠٧	٦٣٦	١٢
	١	فيلا منفصلة	١٥,٩٠	١٠٧	٦٧٣	١٣
٣٦				٣١٤١	٩٥٨٤	الإجمالي

الأمثليات البنائية لمشروعات التخطيط والتقطيع بأراضي الحزام الأخضر وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

- لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان + خدمات) .
- نسبة أراضي الإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .
- الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضي + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .
- يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

- ٥- لا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أرض) على ٢٥٠ مقيمة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠ م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- ٦- المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .
- ٧- الردود : ٤م أمامى - ٣م جانبى - ٦م خلفى .
- ٨- يسمح بإقامة دور بدروم بالمبانى السكنية ويستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات انتظار سيارات + مخازن غير تجارية) .
- ٩- يتم ترك ريد ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبانى داخل الموضع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .
- ١٠- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية (حد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١١- يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢م٢ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .
- ١٢- الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكانية المحققة ٣١ شخصاً / فدان .

جدول المساحات المبنية للدور الأرضي على مستوى المشروع :

البيان	المساحة المبنية بالمتراربع	النسبة المئوية من إجمالي أرض المشروع
F.P	٣٤١,٠٠	%١٤,٩٥
F.P	٩,٠٠	%٠,٠٥
الإجمالي	٣٥٠	%١٥

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمبنى (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور البروم بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البروم ويستخدم بالأنشطة المصرف بها بدور البرومات (مواقف انتظار سيارات) .
- ٢- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥٪) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع (إسكان + خدمات) .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥- مراقب الخدمات بدور السطح بالمبنى السكني : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرف بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقرار رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها .
- ٦- يتولى السيد/ رجب عبد الله أحمد عبد الله ، على نفقته تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من (مياه وصرف صحي ورئي وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبنى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .



- ٩- يلتزم المالك بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التقفيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التقفيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يلتزم المالك باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى المالك على نفقة الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦، ٧، ٨) .
- ١٢- يلتزم المالك بالبرنامج الزمني المقدم منه والمعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٤- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسه رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثان

طرف أول

المالك/ رجب عبد الله أحمد عبد الله

(إمضاء)



كارت الوجه

موقع المشروع بالنسبة للمدينة



ميزانية استعمالات الأرض

الاستهلاك	القيمة	الكمية
أرض مسكن	٩٥٨٤	٢٢٨٢
بازارات ودور العرض	٩٠٠	٢٠٠
المطرقة الأرضية	٦٧٥٠	١٦٧٥
الطريق الداخلي	٤٢٥١	٩٣٥
مطابق حجرية	٤٢٨١	٩٣٣
الاجمالى		٣٣٠٠

الاشتراطات البنائية بالنسبة لمنطقة الأسكان

- النسبة البنائية للمشروع لا تزيد عن ١٥٪ من إجمالي مساحة أرض المشروع تشمل الخدمات والسكن.
- الكثافة السكانية المسموح بها هي شخص لكل فدان ٣٠٠ ارتفاع المسحوب الأرضي، أو لو غرف سطح بما لا يتجاوز ٢٠٪ من مساحة الدور الأرضي لكل بيت فيما يتضمن في مجموعها وحدة سكنية طبقاً للادة ١٠٠ من الأدلة التقنية لقانون البناء المرجع رقم ١٠٠ لسنة ٢٠٠٨ وبما لا يتجاوز قيود ارتفاع القتوس المسألة بالدليلة ١٣- تجاوز نسبة أراضي السكن عن ٦٪ من إجمالي مساحة أرض المشروع
 - روبر طبقة الأرض ٥ فدان ٦٪ من المعايير ٦٪ من الطريق العام
 - المسافة بين البيوت لا تقل عن ٣م
- تجنب انتشار انتشار داخل قطاع الأرض ٤٪ للبيتات المتصلة و٥٪ للبيتات المتصلة والمتمدة والذئبه متصلة، فيما لا يتجاوز ١٢٪ من إجمالي مساحة أرض المشروع
 - لا يزيد طول الطول من ٣٠م وفي حالة زيوت يتم عمل ممر لا يقل عن ٦م كل ١٠م وطبقاً لقانون انتشار الموارد الصادر برض ١٩٠٨ لعام ٢٠٠٨ ولائحة التقنية وعملياتها
 - المترادف: ٤م أقصى ٣م جانبي ٣م خلفي
 - يجمع بالكلمة دور اليدروم للدوايات، الأسكاكيا
 - طبقاً للأفضلية المقررة للدوروم (انتظار سيارات ومخازن غير تجارية)
 - تجنب إمكان انتشار السيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية بحد أدنى وبما لا يتجاوز مع الكون

الافتراض

- تمت بمحنيمة العقبة المخطط اتفاق العقد من السيد / رجب عبد الله احمد ميسات على قيمة الأرض رقم ٣١٥٠٢ الواقعه بالحوض رقم ١١٠
 - فدان أي ما يعادل ٣٠٠ م٢ واحد يحتويون المتر مربع الأرض بـ١٠٠٪ متر مربع المتر المربع
 - لم يتم تضمين المدرجة امام الطريق على ان يتم مرافقتها اتفاق تقديم الرسومات التقنية
 - ما يقع من استكمال الرسومات التقنية بناء على هذه الرسومات وما لا يتجاوز اشتراطات الطيبة للمشروع
 - يتلزم المالك بتلبية الارتفاع المخوفة من قبل وزارة المقاوم بالمنطقة

١- قطاع الارض والمشروعات

مجموعة الطرف


م/ محمد جمال

م/ زياد سورة

م/ دمام عبد الوهاب ليس

م/ شاه شفيق أمين

م/ احمد صالح الدين أبواب



مدير عام التخطيط

م/ احمد موسى

رئيس ادارة المركبة لادار المشروعات

م/ حالة دفع طوزى

منسق المشروعات الاصغرية

م/ عصير فرج

يعتبره ادرين على قطاع الارض والمشروعات
د.م / وليد عباس عبد القوىاسم المشروع
مشروع التخطيط والتسيير للقاهرة الجديدة لدن بالoram التسيير

بيانات المكتب الاستشاري: مهندس رضا رشدي على مساحة عالي


استشاري المشروع: مهندس رضا رشدي على مساحة عالي

بيانات الشركة المالكة

رجيب عبد الله احمد عبد الله

بيانات هرم المتر: رقم المتر: ٣٠٠ متر مربع

مخطط الموقع العام للمشروع



كتافة الإسكان

$$\text{كتافة الإسكان} = \frac{\text{عدد الوحدات}}{\text{مساحة المشروع بالهكتار}} = \frac{٦٣}{٠٩٧٨٣} = ٦٣$$

كتافة الإسكان = ٦٣ ش / فدان

المكتبة لم تدخل العزام الخضر بمدينة السادس من أكتوبر بمساحة

(جهاز مدينة السادس من أكتوبر)

عن جهاز المدينة

د/ رانيا - مهر حامد

د/ ر

د/ ر

مدير عام المشروعات بالجهاز

د/ سامي سلطان نعيم

نائب رئيس الجهاز للمشروعات

م/ سالم فوزي العابدين الحسين

رئيس جهاز مدينة السادس من أكتوبر

د/ شهد الشافعي

قطاع عرضي للمشروع	كتافة الكثافة	رقم القطاع
طريق عرضي ٦م	٦٣	١
طريق عرضي ٦م	٦٣	٢
طريق عرضي ٦م	٦٣	٣